

قرار رقم (١٤٦) لسنة ٢٠١٨
بتاريخ ٢٠١٨ / ١١ / ٨

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ،

وعلى قانون الإيداع والقيود المركزي للأوراق المالية الصادر بالقانون رقم (٩٣) لسنة ٢٠٠٠ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى قرار الهيئة رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٤ بشأن قواعد وضوابط مزاوله شركات السمسرة فى الأوراق المالية وأمناء الحفظ لعمليات شراء الأوراق المالية بالهامش وتعديلاته .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة فى هذا الشأن ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٣١١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨ / ١١ / ١٤ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

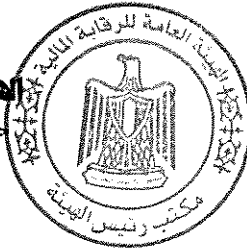
قـرـر

المادة الأولى : الموافقة على منح شركة / المروة للسمسرة فى الأوراق المالية مزاوله نشاط عمليات شراء الأوراق المالية بالهامش إعمالا لأحكام قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار إعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦